



مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

مجلة علمية-محكمة-تصدر عن جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية-اليمن (١٨) (٢٠٢٠/١٢) ٥٨٩٤-٢٦١١٧ ISSN

تأثير المستجدات على الحكم الشرعي في ختان الإناث

د/أحمد صالح علي بافضل

رئيس مركز البحوث ودراسات التنمية
جامعة القرآن والعلوم الإسلامية- اليمن

asayht@hotmail.com

ملخص الدراسة:

هدفت الدراسة الى إبراز التناول الشرعي قديماً لختان الإناث، وما طرأ عليه حديثاً مما قد يؤثر عليه. وتمثلت مشكلة البحث في مدى تأثير التطورات والأنظار المستجدة على الحكم الشرعي المتعلق بختان الإناث. وتهدف الدراسة إلى: بيان تأثير التطورات الحديثة على حكم ختان الإناث، وإعادة بحث قضية الختان وإبرازها، ليتم تسليط الضوء عليها من الأمة. وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي الاستنتاجي، لتحقيق تلك الأهداف. وتوصلت الدراسة إلى نتائج منها: مع ثبوت مشروعية الختان لكن يبقى هذا حكم قابل للتأثر بمتعلقات كثيرة، ولم يثبت من وجهة نظر البحث وجود مبررات كافية للمنع والإجبار على المنع، ولا توجد مبررات كافية للضغط على المجتمعات التي تقوم بعملية ختان الإناث، وتتطلب عملية الختان دراستها والتعمق في معرفة أبعادها وآثارها وفوائدها وسلباتها من قبل خبراء ثقات، والحاجة الشديدة إلى التوعية بممارسة الختان على الوجه الشرعي الصحيح ووفقاً لأقصى ما يمكن من وسائل وقائية وبيئة طبية ممتازة.

"Effect of developments on legitimate judgment in female circumcision"

Summary of the study:

The study to show what Shara said about the newly female circumcision, and what happened to him, which he would affect him. The problem of research was the impact of developments and emerging issues on the forensic judgment on female circumcision. The researcher used an analytical descriptive approach, The study aims to: Statement of the impact of modern developments on female circumcision, re-examination and thinking of the case of circumcision, considering the nation. The study reached results, including legitimacy, but this is still affected by many relationships, which were not established from the search point of view, there are sufficient excuses to stop comment and force it, There are not enough justifications to press communities implementing female circumcision, The circumcision requires its study and detail in the knowledge of its dimensions, its effects, its benefits and damage to some studies by experts, The need to raise awareness of the exercise of circumcision is properly and in accordance with maximum means of preventive means and an excellent medical environment.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

فطر الله الخليفة على غريزة الجنس . ميل الجنسين كل منهما إلى الآخر . ، وأوجد فيهما . سبحانه . ما يجعل تلك الغريزة نافعة ناجعة فوق أنها ممتعة عذبة، فحري بالإنسان أن يصلح ما تعلق بتلك الغريزة وأن يعاود النظر في متعلقاتها بين آونة وأخرى . وفي هذه الدراسة نتناول حالة من حالات الغريزة، ومؤثراتها ألا وهي ختان الإناث .

موضوع البحث:

دراسة تستعرض بعض المتغيرات الحديثة، وأثرها على الحكم الفقهي في ختان الإناث .

مشكلة البحث:

من الطبعي حدوث تطورات في الحياة، وفي اجتهادات وأنظار الفقهاء على ممر العصور، ومن هنا يبرز الإشكال في أثر هذه التطورات والأنظار المستجدة على الحكم الشرعي المتعلق بختان الإناث .

والبحث يجيب على تساؤلات منها:

- ١ . ما هو الأصل في حكم ختان الإناث في الشرع؟.
- ٢ . وإذا قلنا بمشروعيته فهل حصل تغيير في العصر الحديث يوجب تغير الحكم الشرعي لختان الإناث؟.

أهداف البحث:

- ١ . بيان تأثير التطورات الحديثة على حكم ختان الإناث .
- ٢ . إعادة بحث قضية الختان وإبرازها ليتم تسليط الضوء عليها من الأمة .

الدراسات السابقة:

كثيرة هي الدراسات التي تناولت موضوع ختان الإناث، ودراستنا . هنا . تحاول تتبع أثر المستجدات من حيث على الحكم الشرعي وهو ما لم نجده بارزاً فيما اطلعنا عليه من تلك الدراسات .

منهج البحث:

يتخذ البحث في دراسته المنهج الوصفي التحليلي الاستنتاجي، حيث يعتمد الباحث في وصف الحالة المستجدة ثم تحليلها واستنتاج أثر المستجد في الحكم.

خطة البحث:

وهي تتكون من مقدمة وتمهيد ومبحثين.

المقدمة: وفيها مشكلة البحث وأهدافه ومنهجيته والدراسات السابقة والخطة.

تمهيد: مفهوم ختان الإناث.

المبحث الأول: حالة ختان الإناث في منظومة المجتمع وفي الشرع قديماً وفي الأصل.

المبحث الثاني: المتغيرات الحادثة في متعلقات قضية ختان الإناث وأثرها على الحكم الشرعي.

التمهيد:

مفهوم ختان الإناث

أصل الختن في اللغة القطع^(١)، و "ختن الغلام والجارية، والاسم الختان والختانة، وقيل: الختن للرجال، والخفض للنساء"^(٢).

وعرف الختان شرعاً بكونه قطع جزء من اللحم التي في أعلى الفرج فوق مخرج البول^(٣)، ومن الفقهاء من جعله "أخذ جلدة فوق محل الإيلاج تشبه عرف الديك"^(٤)، وهذا هو المعنى الأدق وهو أخذ الجلدة التي على رأس البظر^(٥) وليس إطلاقاً أخذ جزء من البظر إلا إن قلنا بأن الجلدة التي على رأس البظر هي من البظر.

المبحث الأول:

حالة ختان الإناث في منظومة المجتمع وفي الشرع قديماً وفي الأصل

ونتناول فيه أمرين، أولهما: ختان الإناث ومنظومة المجتمع، والثاني: ختان الإناث في الإسلام.

أولاً: الختان ومنظومة المجتمع:

تكمن أهمية تناول حالة ختان الإناث في عدة أنظار؛ منها:

١. ربط اللحمية الاجتماعية، فالزواج الذي يعني ارتباط رجل بامرأة أو ذكر بأنثى هذا الزواج هو الموجد للأسرة، والمجتمعات ما هي إلا مجموعة من الأسر^(٦)، والعلاقة

(١) ابن منظور: مُجَّد بن مكرم، لسان العرب (١٣ / ١٣٨).

(٢) ابن منظور، لسان العرب (١٣ / ١٣٧).

(٣) النووي: يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين (١٠ / ١٨١).

(٤) البهوتي: منصور بن يونس، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى (١ / ٤٤)، و(عرف الديك لحمية مستطيلة في أعلى رأسه

(الفيمومي: أحمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢ / ٤٠٥).

(٥) البظر بسكون الظاء هو (لحمية بين شفري المرأة) الفيمومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (١ / ٥٢).

(٦) أبو عليان: بسام مُجَّد، الحياة الأسرية ص ٧ + ١٣.

الزوجية من عناصرها الرئيسة للقاء الجنسي، فلا ربط حقيقياً للأسرة بجزئيتها الذكوري والأنثوي بغير وجود علاقة متلائمة في هذا الجانب، والختان مؤثر على تلك العلاقة بالتأكيد.

٢. بالنظر للواقع المجتمعي فإن هناك خلافاً في العلاقات الجنسية بين الأزواج حاصل للأسف في بعض المجتمعات التي تمارس عملية الختان^(١)؛ مما يتطلب النظر في الأسباب واقتراح النتائج وبمبحث علاقة ممارسة الختان بذلك.

٣. يتعلق ختان الإناث بجزء من أجزاء المجتمع ألا وهو المرأة أو البنت، وحالتها الجسمية والصحية والمعيشية، ومباشرة شؤونها، فلا بد من تناوله والتصدي له بما ينتج نفعاً، ويجنبها الضرر والنقص.

ثانياً: ختان الإناث في الإسلام:

نستعرضه عبر ثلاثية: أولها: الإطار الإسلامي لختان الإناث، والنصوص المتعلقة بختان الإناث، والثالثة: تناول الفقه لختان الإناث.

١. الإطار الإسلامي لختان الإناث:

يتصدى الإسلام لكل جوانب حياة الإنسان، ومن أولها حياته الاجتماعية ومتعلقاتها، فالوضع الاجتماعي، كان له اهتمام كبير لما يمثله من مرتكز حياة البشر، فلذا حرص الإسلام على تكوين مجتمع تكون كل عناصره إيجابية فاعلة؛ فأمر بالتواصل وشرع الزواج، وحث على العشرة الحسنة بين الزوجين.

قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝﴾ (النساء: ١).

(١) وهذا ما أكد وجوده دراستان اجتماعيتان أحدهما للأستاذ هاشم حسين الحامد بمحاضرات الساحل، والثانية للأستاذ حسين عبد الله باحريش بمحاضرات الوادي؛ عبر مقابلي الشخصية معهما.

ووصف العلاقة بين الذكر والأنثى بالتمازج فقال تعالى ﴿أَحْلَلَّ لَكُم لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثِ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ (البقرة: ١٨٧).
يقول الشعراوي: "الحق سبحانه وتعالى يريد أن يعلمنا أن المرأة لباس سائر للرجل، والرجل لباس سائر للمرأة"^(١).

فكان كل من جزئي الحياة يمتزج بالآخر ويكمّله ويعطيه المقدار الذي يحتاجه لسير حياته. ومن ثم جاءت معالجة ما يرتبط بنواحي الإنسان الاجتماعية التي تمكنه من العيش السليم مع غيره، والإنسان مدني بطبعه كما يقول ابن خلدون.

٢. النصوص المتعلقة بختان الإناث:

الإسلام هو القرآن والسنة، وبالنظر لحالة ختان الإناث نجد عددا من النصوص؛ منها:

١. عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ « إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل » رواه مسلم^(٢).

فدل على وجود الختان في الجانبين، قال ابن القيم "إذا التقى الختانان وجب الغسل قال أحمد وفي هذا أن النساء كن يختتن"^(٣).

٢. وروى أبو داود في سننه أن امرأة كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي ﷺ « لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل »^(٤)، وفي رواية بزياده لفظ أشمي (لا تنهكي) بفتح التاء والهاء أي لا تبالي في القطع^(٥)، وهذا الحديث له طرق متعددة ومختلفة فلذا اختلفت أنظار المحدثين فمنهم من ضعفه كالعراقي في تخريج الإحياء^(٦)، وقال أبو داود عنه (ليس بالقوي) قال الحافظ ابن حجر مستدركا " (وقال) (أي أبو داود) إنه ليس بالقوي (قلت وله

(١) تفسير الشعراوي (٢/ ٧٩١)، تُنظر على هذا الرابط <https://2u.pw/Z2gzN>.

(٢) مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (١/ ٢٧١).

(٣) ابن القيم، تحفة الودود بأحكام المولود ص ٢٠٦.

(٤) سنن أبي داود (٤/ ٣٦٨).

(٥) النووي: يحيى بن شرف، المجموع (١/ ٣٠٤).

(٦) العراقي: عبد الرحيم بن الحسين، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (١/ ١٦٨).

شاهدان من حديث أنس ومن حديث أم أيمن عند أبي الشيخ في كتاب العقيدة آخر عن الضحاك بن قيس عند البيهقي " (١).

وقال الهيثمي: " رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن " (٢).

وقال بعض المعاصرين: " مجيء الحديث من طرق متعددة ومخارج متباينة لا يبعد أن يعطي ذلك للحديث قوة يرتقي بها إلى درجة الحسن لاسيما وقد حسن الطريق الأولى الهيثمي " (٣).

٣. قال رسول الله صلى عليه وسلم « خمس من الفطرة الاستحداد والختان... » رواه الجماعة^(٤)، نقل الشيخ جاد الحق رحمه الله، شيخ الأزهر عن البيضاوي عمومية اللفظ في هذا الحديث للذكر والأنثى^(٥)، وقال الشيخ علام نصار مفتي مصر الأسبق: " هو عام للذكر والأنثى " (٦).

٣. تناول الفقه لختان الإناث .:

رأى علماء الإسلام قاطبة في القديم السماح بختان الأنثى .. فقد أجمع أهل العلم على مشروعية ختان الإناث وإنما اختلفوا في كونه واجباً أو سنة أو مجرد مكرمة أي مستحب وممن

(١) ابن حجر: أحمد ابن علي العسقلاني، فتح الباري (١ / ٣٤٠).

(٢) الهيثمي: علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥ / ١٧٢).

(٣) هو الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه السلسلة الصحيحة (٢ / ٣٤٧).

(٤) البخاري: محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه - صحيح البخاري.

(٥) (١٦٠/٧)، ومسلم في الصحيح (١/٢٢١).

(٦) تُنظر فتواه على هذا الرابط <http://aman.dostor.org/show.aspx?id=7549>

(٧) تُنظر الفتوى على هذا الرابط

http://ahmadkelhy.blogspot.com/2013/04/blog-post_3408.html

نقل هذا الإجماع المرتضى في البحر الزخار^(١)، ومن المعاصرين مفتي مصر الأسبق الشيخ علام نصار^(٢)، كما نقل الإجماع على الإباحة ابن حزم رحمه الله^(٣).

ومن العسير أن يتمكن المرء من تجاوز هذه النصوص المتقدمة إلى منع الختان.

وإن تفاوت حكم العلماء فيما بينهم على درجة طلب ختان الإناث:

فمن العلماء من قوى طلب فعل ختان الإناث وجعله واجبا وهو مذهب الشافعية؛ قال النووي "الختان واجب على الرجال والنساء عندنا"^(٤).

ومنهم من جعلها مندوبا إليه، ومن هؤلاء المالكية :

قال في الشرح الكبير "خفاف الأثني فمندوب: ويندب أن لا تنهك أي لا تجوز في قطعها الجلدة"

ومنهم من جعله مكرومة: أي حالة مطلوبة راقية^(٥)، لمن أرادها وليس هناك طلبا من

الشرع لفعليها بل هو الأليق أن يفعل الختان؛ ومن هؤلاء الحنفية :

قال في تحفة الملوك "والختان للنساء مكرومة"^(٦).

وعن الحنابلة :

قال في المحرر الحنبلي: "ويجب الختان ما لم يخف منه وعنه . أي أحمد . لا يجب على

النساء"^(١).

(١) المرتضى: أحمد بن يحيى، البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار (٤/٣٧٠).

(٢) تُنظر الفتوى على هذا الرابط

http://ahmadkelhy.blogspot.com/2013/04/blog-post_3408.html

(٣) ينظر كتاب ابن حزم: مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات ص ١٥٧. وقد أقر مشروعيته مجمع الفقه

الإسلامي الدولي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، يُنظر قراره

في <https://www.iifa-aifi.org/ar/4879.html>

(٤) النووي، المجموع (١٣٤٩).

(٥) قال المطرزي: (ومكرومة) للنساء أي محل لكرههن يعني بسببه يصرن كرائم عند أزواجهن (المغرب في ترتيب المغرب ص:

٤٠٦.

(٦) الرازي: مُجَدِّد بن أبي بكر، تحفة الملوك (١/٢٤٠).

وقال في المغني: " (فصل) الختان فواجب على الرجال ومكرمة في حق النساء " ^(٢).
وهناك اتجاه محدود ظهر مؤخرا من المعاصرين ذهب إلى منع ختان الإناث سيأتي ذكره
في المبحث القادم ^(٣).

(١) ابن تيمية الجدل: عبد السلام بن عبد الله ، المحرر (١١/١).

(٢) ابن قدامة: عبد الله بن أحمد المقدسي ، المغني (١/٦٤).

(٣) عند النقطة الثانية فتاوى الفقهاء.

المبحث الثاني:

المتغيرات الحادثة في متعلقات قضية ختان الإناث وأثرها على الحكم الشرعي:

من مرونة الشريعة أن الأحكام الشرعية تؤثر فيها عوامل المستجدات والأوضاع المرتبطة بالواقع ولكن عبر ضوابط دقيقة ومعايير منضبطة، وموضوع ختان الإناث حكم من الأحكام فيتأثر بالطبع بغيره من الأحكام.

ومن هذه العوامل:

- النظر الجديد في النصوص الشرعية: ثبوتها، ودلالة.
- قوانين الدولة وأوامرها.
- المعلومات الطبية المستجدة.
- الأوضاع الاجتماعية الحديثة.
- العصر وما فيه من متغيرات.
- الفتاوى الفقهية الحديثة.
- التأثير الخارجي سواء بالضغط السلبي أو العطاء الإيجابي.
- تماسك الأسرة وأثر العلاقة السريية.

فإلى أي حد أثرت هذه العوامل الطارئة أو المستجدة أو المعرفة التي لم تكن موجودة سابقاً على حكم ختان الإناث وهل نقلته إلى حكم آخر، أو أنها لم تستطع المساس به لضعفها وعدم قوتها.

هذا ما نحاوله في هذا المحور مقدمين توطئة بآراء عن حصول التغير المؤثر.

توطئة: آراء في حصول التأثير في الحكم الشرعي حديثاً:

يقول أمين دار الإفتاء المصرية: مبرراً المنع: "لاختلاف العصر والعوائد والأجسام المختلفة فمنعه" ^(١).

(١) د. خالد عمران أمين الفتوى بالإفتاء المصرية، على قناة mbc ٢٠١٩/٢/٨ م تنظر على الرابط

<https://www.youtube.com/watch?v=-zPPLYJq-gk>

وجاء في فتوى موقع دار الإفتاء المصرية : "وأن يعلموا أن الفتوى تتصل بحقيقة الواقع، وأن موضوع الختان في حق الإناث قد تغير وأصبحت له مضارٌ كثيرة: جسدية ونفسية؛ مما يستوجب معه القول بحرمته والاتفاق على ذلك" ^(١).

المؤثرات على الحكم الشرعي:

هناك متغيرات تؤثر على الحكم الشرعي، فإلى أي حد أثرت حكم ختان الإناث، ومن ذلك نورد الآتي:

١. النظر الجديد في النصوص الشرعية: ثبوتها، ودلالة.

٢. الفتاوى الفقهية الحديثة.

٣. المعلومات الطبية المستجدة.

٤. الأوضاع الاجتماعية المستجدة.

٥. الجديد في الممارسة العملية في ختان الإناث.

٦. أثر الختان على العلاقة السريية.

٧. قوانين الدولة وأوامرها.

٨. التأثير الخارجي سواء بالضغط السليبي أو العطاء الإيجابي.

أولاً: الجديد في النظر إلى الأدلة الشرعية وأثره على تغير الحكم الشرعي:

الشرع هو الكتاب والسنة، وكل منهما يُثمر الأحكام عبر النظر لمسلكين فيهما،

أولهما: الثبوت، والثاني الدلالة، وعلى حسب هذين المسلكين يدور الحكم،

١: الثبوت:

يقصد بالثبوت الوثوق من صحة نقل هذه الأخبار عن مصدرها.

(١) أمانة الفتوى بالإنفتاء المصرية، فتوى رقم ٤٦٧٨، على الموقع <https://2u.pw/skmJJ>

والقرآن تام الثبوت بحفظ الله قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ

﴾ (الحجر: ٩).

وأما السنة ففيها الثابت، ومنها ما نقده المحدثون، فهل طراً جديد على النظر لثبوت النصوص الدالة على ختان الإناث، سواء في الرواة، أو التلقي والسند؟
لم نعلم طروء شيء من ذلك على النصوص التي أوردناها سابقاً.

٢: الدلالة:

معنى الدلالة " كون اللفظ بحيث إذا أطلق فهم منه المعنى " ^(١)، ف "دلالة اللفظ: ما يقتضيه عند إطلاقه" ^(٢) أي ما يحتويه اللفظ من المعاني.

ودلالة ما ورد في ختان الإناث مما تقدم في الحث عليه أو كونه مشروعاً موجوداً في فترة التشريع.

ومما استجد طرح بعض المعاصرين كون ختان الإناث يؤثر على اللذة وليس على الشهوة حيث لم يرد في النصوص ما يوجه إلى أين تكون فائدته يقول سيد السقا "خبر أبي داود وغيره أنه قال للخاتنة: « أَشِئِّي وَلَا تَنْهَكِي؛ فَإِنَّهُ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ لِلْبَعْلِ »؛ أي: لزيادته في لذة الجماع" ^(٣).

ومن الجديد أن عبارة - ولا تنهكي: توجه إلى القلفة وليس إلى البظر، فليس المطلوب أخذ شيء من البظر بل المطلوب تركه وترك شيء من القلفة "فالمطلوب إذاً هو الاستئصال بالقدر المطلوب، بحيث يُكشف عن البظر، فيتم المطلوب من زيادة المتعة الجنسية، ولكن ليس لدرجة تجعله مكشوفاً تماماً، فيستثيره كلُّ ما يُحيط به، ولا لدرجة تجعله مُحاطاً بالندبات

(١) الإسنوي: عبد الرحيم بن الحسن، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول ص ١٩٢.

(٢) قلنجي: مُجَدِّدُ رِوَايَاتِ، معجم لغة الفقهاء ص: ٢١٠.

(٣) رابط الموضوع <https://www.alukah.net/culture/٠/٣٧٠٥١/#ixzz٦bNTvBbul>.

المزعجة والمؤلمة... إنَّ تقليص هذا الجلد يُقلِّل من تغطية البظر؛ مما يجعله يُستثار بسهولة أثناء الممارسة الجنسيَّة، ولا ينبغي أبداً إزالة كلِّ الجلد" (١).

ثانياً: تناول الفقهاء فيما يؤثر على حكمنا:

نحى عدد من الفقهاء المعاصرين منحى القول بمنع ختان الإناث، ومن هؤلاء الشيخ سيد طنطاوي شيخ الأزهر سابقاً رحمه الله، والشيخ علي جمعة مفتي مصر الأسبق، وما أورد للمنع، الضرر الحاصل من ختان الإناث، وعدم ثبوت دليل (٢).

وقد أثبت الشيخ علي جمعة نفسه الحديث سابقاً وقال عنه حديث حسن بل أضاف: "وكل العلل التي أوردوا أن يخرجوه فيها ليست ثابتة وعلماء الحديث حكموا بحسنه" (٣).

بل نقض فتواه مع قرب الزمان: ففي سنة ٢٠٠٣ قال الختان مكرومة وله أصل في الشريعة والسنة، وفي سنة ٧٠٠٢ قال: الختان حرام ولم يرد فيه نص شرعي. وأما وجود الضرر فسيأتي بيان ذلك في نقطة تطور المعارف الصحية الحديثة وأثرها على الحكم.

ثالثاً: تطور المعارف الصحية وأثره على الحكم الشرعي:

الختان يتعلق بمجال الطب، فهل أثبت الطب عدم نفعه، باعتبار وجود ضرر في إزالة الزائد، ومن ثم يكون مستنداً لمانعي ختان الإناث، وهو فعلاً حيث إن وجود الضرر هو مما استند عليه المانعون كالشيخ علي جمعة (١).

(١) رابط الموضوع <https://www.alukah.net/culture/٠/٣٧٠٥١/#ixzz٦bNTvBbu> ∴

(٢) يُنظر: حول فتوى سيد طنطاوي وعلي جمعة: في مقال جبهة علماء الأزهر تنتقد فتوى طنطاوي والمفتي بتحريم ختان الإناث منذ ٢٠٠٧-٢٠٠٨. رابط المادة: <http://iswy.co/e48kb>

وينظر كلام الشيخ علي جمعة نفسه في اليوتيوب في مقال: حرب الختان وموقف متناقض للمفتي

<https://2u.pw/817XQ>

(٣) يُستمع لكلامه في مقال: حرب الختان وموقف متناقض للمفتي <https://2u.pw/817XQ>

والسؤال ما الضرر الذي اكتشف الآن مع العلم التطبيق في المستشفيات يتحسن تنفيذاً، ويتحسن وعي الناس في الذهاب، وإذا كان الأمر كذلك معه دولة تضبط أين الضرر وتمنع بالقوة.

وإلى أي حد توجد الثقة فيما قرر من أضرار أبرزها السرطان^(٢).

وبالمقابل فهناك تقارير كثيرة وأقوال لأطباء تبين عدم ضرر ختان الإناث، ولنقف مع بعضها.

أطباء يؤكدون لا ضرر من الممارسة: ومن ذلك:

١. الدكتورة ست البنات اختصاصية أمراض النساء والتوليد بجامعة الخرطوم بالسودان، وكتابها مشهور في هذا^(٣).

٢. الدكتور علي سليم من إيرلندا، فقد "نشرت صحيفة "ذا إيريش تايمز" الإيرلندية، حواراً أجري مع أحد الأطباء المسلمين بإيرلندا، حيث دافع خلاله عن عمليات ختان الإناث، مطالباً الحكومة بعدم تجريمه.

وقال الطبيب علي سليم والذي يعمل بالمركز الثقافي الإسلامي في إيرلندا، إنه يدعم ختان الإناث في بعض الحالات الطبية المعينة.

وخلال حوارهِ قال الطبيب: "هناك فرق بين عملية تشويه الأعضاء التناسلية للفتيات وبين عملية الختان، وأنا أؤيد تلك الأخيرة. فأنا أرى عملية ختان الإناث مشابهة لتلك التي

(١) يُنظر كلامه في: عنوان: علي جمعة: ختان الإناث "حرام" لضرره الصحي.. والرسول لم يختن بناته الإثنتين، ٣٠ أكتوبر ٢٠١٧، اليوم السابع <https://2u.pw/HSv3c>

(٢) يُنظر في مقال ١٠ أضرار تظهر على الفتاة بسبب الختان.. أبرزها أورام سرطانية وصدمة نفسية ٦/٢٠١٦ <https://2u.pw/tK956>

(٣) عنوانه: ختان الإناث الشرعي رؤية طبية د/ست البنات خالد مُجد علي، يُنظر على هذا الرابط <http://umatia.org/images/last4.ppt>

تجرى للذكور. وتلك العملية قد تكون ضرورية لبعض الأشخاص دون غيرهم. ويجب أن تجرى بواسطة طبيب متخصص في إطار صحي آمن".

وتابع سليم: "نفس الأسباب الطبية التي تدعو إلى ختان الذكور، هي التي تقرر ما إذا كان ضروريا ختان الإناث أم لا. هي ليست إجبارية ولكنها ضرورية لدواع طبية وصحية في بعض الحالات. ولذلك يجب أن تسمح بها السلطات"

وأكد سليم أن موقفه من عملية ختان الإناث لا يأتي من منظور ديني، بقدر ما هو منظور طبي.^(١)

٣. الدكتور حاتم الحاج استشاري طب الأطفال في كتابه ختان الإناث بين الفقه والطب، ومما قاله: "المطلب العاشر: أثر تطور المعارف الطبية على الفتوى بشأن الختان: يظهر مما سبق أن الختان السني لم يثبت الطب ضرره؛ ولم يشمر المتخصصون من أطباء المسلمين عن سواعد الجد لبيان فوائده بأبحاث علمية تتسم بالدقة والتجرد، وإن ذكر البعض من الأطباء له فوائد مبنية على المقارنة مع الرجال والنظر في تكوين ووظيفة قلفة البظر أو بعض الدراسات المحدودة.

أما عن حد الختان، فلقد أيدت المعلومات الطبية قول من قال من فقهاءنا رحمهم الله بأن المقطوع في الختان هو قلفة البظر لا البظر ذاته ولا شيء منه. وإن كان الظاهر من كلام من قال من فقهاءنا بقطع بعض البظر أنهم عنوا تلك القلفة وجعلوها من البظر. ولكن ليس هناك من الدراسات الموثقة ما يثبت ضرر قطع جزء من البظر، وإنما يظهر أن ذلك ليس المقصود بالختان الشرعي من النظر في تكوين البظر ووظيفته ومقارنة ذلك مع الآثار الواردة في الختان.^(٢)

(١) طبيب أيرلندي يطالب الحكومة بعدم تجريم ختان الإناث <https://2u.pw/4alUa>.

(٢) ينظر ص ٥٤، على الرابط <https://2u.pw/P2XMB>.

٤. وقد أخبرني أحد الأكاديميين السودانيين أن باحثة أمريكية أتت إلى المركز الذي يعمل فيه تبحث مسألة الختان وأخبرتهم بصلاحيه ختان الإناث ونفعه^(١).
٥. ومن ذلك " نشرت إحدى المجلات بحثاً طبياً قام به مجموعة من الأطباء الفرنسيين والبلجيكيين يؤكد على سلامة ختان البنات، حيث إنه يَهْدِب كثيراً من شطحات الجنس لا سيما عند المراهقات، وأن المرأة التي تُعرض عن الختان تعيش حالة عصبية حادة المزاج " (٢).
٦. " وفي جريدة المسلمون (١١) ربيع الثاني (١٤١٦هـ) (٨) سبتمبر (١٩٩٥م) ألقى الدكتور (رافل ظاهر) نائب رئيس مجلس أمناء التجمع الإسلامي بأمريكا الشمالية محاضرة استشهد فيها من واقع خبرته العلمية كطبيب مسلم أن هناك أكثر من (١٧٠) بحثاً علمياً صدر في المجلات والدوريات الغربية في السنوات الأخيرة تثبت أن الهدي النبوي في ختان النساء لا يؤدي إلى أي ضرر جسدي أو نفسي على الفتاة المسلمة " (٣)
٧. نشر الدكتور (ALTER) عام ٢٠٠٨ نتائج دراسة أجراها على نساء أُجريت عليهن عملية تقليم للشفرين مع إزالة للقلقة، وهذه عملية صارت أكثر انتشاراً في الغرب بغرض التجميل وزيادة المتعة الجنسية، وقد ردَّ على استبيانته - الذي بعثه لـ ٤٠٧ امرأة - ١٦٦ منهن، وقد لاحظ ٧١ % من هؤلاء النسوة المشاركات في الاستبيان تحسُّناً ملحوظاً في حياتهن الجنسية^(٤).

(١) عبر التواصل المباشر معه.

(٢) د. أبو الفتح شرف الدين، الختان بين الشرائع السماوية والعلم الحديث، المجلة العربية عدد ١٢٠ سنة ١١ ص ٥٣.

(٣) بحث حول مشروعية ختان المرأة للشيخ عمر أبي بكر الخطيب، موجود على الرابط الآتي:

<https://www.ye1.org/forum/threads/١٧٤٩٩٦/>

(٤) رابط الموضوع: <https://www.alukah.net/culture/٠/٣٧٠٥١/#ixzz٦bNT٣sKGm>

٨. في دراسة أخرى أيضاً تناول موضوع عملية تقليم الشفرين المصاحبة لعملية إزالة القلفة، نُشرت في مجلة الطب الجنسي الأمريكية (JOURNAL OF SEXUAL MEDICINE) عام ٢٠١٠م: تَمَّ سؤال ١٧٧ امرأة أُجريت على ١٠٤ منهنَّ عملية تقليم للشفرين، وعلى ٢٤ منهنَّ عملية إزالة للقلفة، وعلى ٤٩ منهنَّ عملية تقليم الشفرين المصاحبة لعملية إزالة القلفة، وتَمَّ حُلُّ أجوبة هؤلاء النسوة، وقد لاحظ ٤٠% منهنَّ تحسُّناً ملحوظاً في حياتهنَّ الجنسيَّة^(١).

رابعاً: أثر الأوضاع المجتمعية عامة على المجتمعات التي تمارس ختان الإناث:

هل هناك في العادات المجتمعية تغير بحيث يؤثر على الحكم ؟
الناظر لا يجد أن هناك ضرورة عامة تصل إلى ما يسمى في الفقه بعموم البلوى.
ومعنى عموم البلوى " الحالة أو الحادثة التي تشمل كثيراً من الناس ويتعذر الاحتراز عنها، وعبر عنه بعض الفقهاء بالضرورة العامة، وبعضهم بالضرورة الماسة، أو حاجة الناس، وقال بعضهم: هو ما تمس الحاجة إليه في عموم الأحوال. " ^(٢).
وعموم البلوى تؤثر في الحكم^(٣) لكن بما يكون فيه الحرج فعلاً، بحيث تكون هناك حالة نفسية عند المختونة وتصير شيئاً عاماً في المجتمع، ولكن حتى هذا يحتاج فتوى خاصة من أهلها.

ثم بعد ذلك اجتماعياً هل هناك مؤثر على الوضع الاجتماعي مثل التغير الديمغرافي بحيث تكون هناك أعداد مؤثرة من غير المختونات مع النزوح ونحوه ..

(١) رابط الموضوع: <https://www.alukah.net/culture/٠/٣٧٠٥١/#ixzz٦bNT٣sKGm>

(٢) معنى عموم البلوى أ. د. محمد جبر الألفي <https://www.alukah.net/sharia/0/122492>

(٣) وما أصرح قول ابن المهام: (وما قيل إن البلوى لا تعتبر في موضع للنص عنده .. ممنوع، بل تعتبر إذا تحققت بالنص النافي للحرج وهو ليس معارضة للنص بالرأي) فتح القدير (١/ ٢٠٤).

والناظر للمجتمعات التي تحت الأنثى لا يجد أثراً لمثل ذلك يستوجب تفويت النفع العام من الختان؛ يقول الدكتور محمد علي البار: " والختان من المسائل التي تبدو هينة بسيطة . . ولكن في طياته خير كثير " (١).

والمنع من الختان أيضاً يوجد بيئة خصبة للممارسات الطبية الخاطئة، وهو ما ينتج بالطبع في المناطق التي وصل صوت المانعين فيها إلى الحكومات فقررت المنع؛ تقول إحدى الباحثات المصريات وهي " الدكتورة عبير عبده محمد في رسالتها الماجستير عن الختان: إن حكم المحكمة بمنع الختان لا يزيد المشكلات الناتجة عن ختان الإناث إلا تعقيداً مما يؤدي إلى ظهور ما يسمى بالسوق السوداء لمهنة الطب؛ مما يعني أن هذه العملية ستم في ظروف أسوأ بعد أن كنا قد لا حظنا في دراسة القصر العيني أن الأجيال الجديدة اتجهت إلى أداء العملية تحت إشراف طبي " (٢).

خامساً: الجديد في الممارسة العملية في ختان الإناث:

لا شك أن ختان الإناث شرع للحاجة فهو جراحة وأذى كبقية العمليات الجراحية فلا تجوز إلا عند وجود الدواعي، ومن ثم فالحكم الشرعي فيه هو التقليل قدر الإمكان من آثار السلبية كالأذى والأوجاع، وتوفير ما يتطلبه من بيئة فعل العملية وكذلك الأدوات الصحية. فبال تأكيد لا بد أن يؤخذ بالوسائل الحديثة، سواء من حيث بيئة العملية، أو من حيث الأدوات، أو من حيث خبرة المنفذ للعملية وخبرته.

وقد أوردت الدكتورة ست البنات إحصائي النساء والتوليد بجامعة الخرطوم . رحمه الله .

"طريقة يمكن للطبيب المباشر فعلها وتتمثل في الخطوات التالية :

(١) يتم تعقيم سطح الجلد وتحت القلفة بالمحاليل المعقمة المعروفة. وتشد القلفة إلى الخلف ومن الجوانب حتى تنفصل أي التصاقات.

(١) البار: محمد علي، خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ٣٢-٣٤.

(٢) بحث ختان الإناث، مجلة البلاغ العدد ١٣٠١، ص ١٩، ١٤١٩-١٩٩٨.

١. يحقن بواسطة حقنه صغيرة ما يعادل ١ مل من البنج الموضعي.
٢. نقوم بسحب القلفة إلى أعلى لإبعادها عن البظر بواسطة ملقاط تشريح ثم يقبض الجزء المخدر الذي يراد قطعه خاصة نهاية القلفة بواسطة جفت ضاغط بحيث يكون الجزء المراد أزالته فوق الجفت الضاغط، يتم إزالة هذا الجزء بواسطة مقص معقوف، يترك الجفت الضاغط لفترة ٥-١٠ دقائق حتى نطمئن لعدم حدوث نزيف ثم يزال الجفت. توضع قطعة نظيفة من شاش الفازلين مع القطن تثبت فقط بواسطة الملابس الداخلية للطفلة . لا توجد أي خياطة لطرفي الجرح مع بعضهما البعض^(١).

ولا يبعد القول بوجود مثل هذه الطريقة إذا توفرت اللوازم الطبية لذلك أو ما يماثلها إذ بها يتم تجاوز المحذور، وتجاوز المحذور . هنا . يُعد محرماً بل جُرمًا كما في قرار مجمع الفقه الإسلامي^(٢) .

وإذا قلنا بأن الإنهاك المنهي عنه في الحديث هو موجه إلى القلفة لا إلى البظر فسيكون الطلب على الدقة أكثر.

سادساً: ما أثر ختان الإناث على العلاقة الزوجية بما يؤثر على الحكم:

كثيراً ما يقال عن أثر الختان على برودة العلاقة الجنسية، ولكن الطرح يختلط فيه أثر أصل الختان عن أثر الكيفية التي تتم في عملية الختان. وهناك دراسات متعددة في هذا المجال تبين أن المشكلة قد تكون من ممارسة عملية الختان بطريقة غير سليمة وليس لأصل عملية الختان. ومن ذلك " دراسات نظرت مباشرة إلى أثر إزالة القلفة على الحياة الجنسية للنساء:

(١) ختان الإناث الشرعي رؤية طبية د/ست البنات خالد محمد علي، تُنظر على هذا الرابط:

<http://umatia.org/images/last4.ppt>

(٢) يُنظر قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الثالثة والعشرين المنعقدة سنة ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م، على هذا

الرابط <https://www.iifa-aifi.org/ar/4879.html>

١. أجرى الدكتور (RATHMAN) في عام ١٩٥٩ دراسة بحث فيها استبياناً لعدد من النساء في الولايات المتحدة، أُجريت عليهنَّ عملية إزالة القلفة؛ إذ إن هذه العملية كانت أكثر شيوعاً في الولايات المتحدة في مطلع وأواسط القرن المنصرم، وردَّ على استبيانها ١١٢ امرأة، ومن نتائج هذه الدراسة الآتي:

أ- كانت ٧٢ امرأة من المشاركات في الاستبيان تُعانين من العجز الجنسي الكامل، ولم يسبق لهنَّ أن وصلنَّ إلى الذروة الجنسية على الإطلاق في علاقاتهنَّ الجنسية، وبعد هذه العملية تعالج ٨٨% منهنَّ من هذه المشكلة.

ب- كانت ٣٩ امرأة من المشاركات في الاستبيان يُعانين من عجزٍ جنسي جزئي، وأخف حدة من المجموعة الأولى؛ إذ كان بإمكانهنَّ الوصول إلى الذروة الجنسية، ولكن ذلك كان بصعوبة، بعد العملية لاحظ ٨٧% من هؤلاء النسوة تحسُّناً ملحوظاً في هذا الأمر.

٢. في عام ١٩٧٣ أجرى الدكتور (WOLLMAN) دراسة على ١٠٠ امرأة أُجريت عليهنَّ عملية إزالة القلفة، وقد لوحظ الآتي:

قبل العملية كان ٤٩ فقط من النساء المشاركات بإمكانهنَّ الوصول إلى الذروة الجنسية، وزاد العدد بعد العملية إلى ٩٢، وقد لاحظ هؤلاء النسوة ٩٢ أن لذَّة الجماع قد ازدادت، وزادت سرعة استجابتهنَّ الجنسية ومعدَّلات الوصول إلى الذروة الجنسية بعد العملية، كما لوحظ أنَّ معدَّلات الجماع قد ازدادت في المتوسط من ٣ مرات إلى ٥ مرات أسبوعياً بين هؤلاء النسوة، أمَّا النسوة الثمانية المتبقَّيات، فواحدة فقط منهنَّ أَحسَّت بأنَّ حالتها قد ساءت بعد العملية، بينما لم تلاحظ أيُّ من النسوة السبعة المتبقَّيات أيَّ فرقٍ يُذكر بعد إجراء هذه العملية^(١).

(١) <https://2u.pw/Ybxc1> ، سيد، ختان الإناث بين الطب والشرع والدائرة المفقودة.

سابعاً: قوانين الدولة وقراراتها:

هل يحق للدولة إصدار قانون يمنع ختان الإناث، بعدما ذكرنا الاتفاق على مشروعيته، وهل يكون لها ذلك عبر ما يسمى السياسة الشرعية والتي تعني: " ما يراه الإمام أو يصدره من الأحكام والقرارات زجراً عن فساد واقع، أو وقاية من فساد متوقع، أو علاجاً لوضع خاص " (١).

والواقع أن هناك عدداً من الدول أصدرت قوانين تمنع ممارسة ختان الإناث. فقد صدر قانون المنع في مصر سنة ٢٠٠٨م، وعدل بتشديد سنة ٢٠١٦ م فقد "حدد عقوبة ختان الإناث السجن ٥ سنوات إلى السجن ٧ سنوات، مع معاقبة كل من طلب ختان لأنثى أو شارك في تسهيل هذه الجريمة" (٢).

وفي اليمن: "قامت وزارة الصحة في عام ٢٠٠١ بمنع إجراء عمليات ختان الإناث في العيادات الخاصة والمرافق الصحية العامة" (٣).

فالناظر لا يجد تبريراً واقعياً يستند إلى كلام خبراء ثقات، حيث لم تسبق القرارات فيما نعلم دراسات دقيقة، ومن ثم ترى أن ذلك يمشي وفق السير مع المنظومة الدولية رغماً أو رهباً، وعلى هذا لا يوجد ما يبرر هذا التجريم والتشديد.

ومن الواضح وجود ضغوطات خارجية شديدة، فهل هذه الضغوطات تُعطي جديداً يؤثر على الحكم، هذا موضوع النقطة الآتية.

ثامناً: أثر الضغط الخارجي على الحكم الشرعي: جزرته وعصاه:

يهتم الخارج كثيراً بعملية الختان عند المسلمين، ويحاول الضغط حتى بالتهديد بمنع القمح في بعض المناطق، فهل يؤثر ذلك على الحكم.

(١) القرضاوي: يوسف، السياسة الشرعية ص ٣١ ، ط ١.

(٢) <https://2u.pw/yrbzE>.

(٣) من مقال اليمن: هيئة حكومية تتحرك لوقف ختان الإناث ١/٦/٢٠٠٨ <https://u.pw/YD.Z>

ومعلوم أن الأصل عدم الرضوخ لكن هناك توازن بين المفاصد المتوقعة والأعمال المطلوبة.

ومن حالات الرضوخ في التوازن ما حصل في غزوة الخندق حيث " اشتد على الناس البلاء، بعث رسول الله ﷺ إلى عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر، وإلى الحارث بن عوف بن أبي حارثة المري، وهما قائدا غطفاء، فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عنه وعن أصحابه، فجرى بينه وبينهما الصلح، حتى كتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح، إلا المروضة في ذلك. فلما أراد رسول الله ﷺ أن يفعل، بعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن عباد، فذكر ذلك لهما، واستشارهما فيه، فقالا له: يا رسول الله، أمرا تحبه فنصنعه، أم شيئا أمرك الله به، لا بد لنا من العمل به، أم شيئا تصنعه لنا؟ قال: بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلا لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما، فقال له سعد بن معاذ: يارسول الله، قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها تمرة إلا قرى أو يبعوا، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك وبه، نعطيهم أموالنا (والله) ما لنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم؛ قال رسول الله ﷺ: فأنت وذاك. فتناول سعد بن معاذ الصحيفة، فمحا ما فيها من الكتاب " (١).

وبالطبع للأسف هناك ما يوحي بوجود ضغوطات ومضايقات يملئها الخارج، بل هناك أيضاً جزيرة وإغراءات، وعلى سبيل المثال ففي مؤتمر القاهرة للسكان سنة ١٩٩٤م "اتفق

(١) ابن هشام: عبد الملك بن هشام، سيرة ابن هشام (٢ / ٢٢٣)..

المجتمع الدولي على تخصيص مبلغ سنوي قدره ١٨.٥ بليون دولار بحلول عام ٢٠٠٥ لبرامج السكان والصحة الإنجابية في البلدان النامية" ^(١).

بل في البيان الختامي لهذا المؤتمر ورد أن منظومة الأمم المتحدة وصندوقها للسكان "على استعداد لتوفير ما تطلبونه من مساعدة حينما وكيفما تطلبونها" ^(٢).

ولا أرى أن هناك مبرراً في مثل هذه القضية، وأن الحكومات يمكنها عدم التفاعل مع المشروع الأممي لو رغبت ودرست ما تريده هي لا ما يملئ عليها؛ لأن القضية ليست بتلك الذي قد يُصعد لها الآخر بدرجة عالية كبيرة، كما أن الهامش الممكن للمراوغة من الدول المستهدفة أيضاً أوسع لو رغبت.

(١) مقال مؤتمر البرلمانين الدولي لعام ٢٠٠٦ المعني بتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية <https://2u.pw/VRYKa>.

(٢) قرارات مؤتمر السكان القاهرة ١٩٩٤م، ص ١٩٧، على الرابط https://www.unfpa.org/sites/default/files/event-pdf/icpd_ara.pdf

الخاتمة

هدف الدراسة هو فتح ملف قضية الختان في الجانب الإجرائي العملي، وما يمكن أن يتم فيها بعيدا عن العاطفة أو السير مع الإملاءات. وقد حاول الباحث ذلك رغم صعوبة التناول بسبب تعقد الموضوع بين النظري والتطبيقي. ومن النتائج التي وصلت إليها:

١. مع ثبوت مشروعية الختان لكن يبقى هذا حكم قابل للتأثر بمتعلقات كثيرة.
٢. لم يثبت من وجهة نظر الورقة وجود مبررات كافية للمنع والإجبار على المنع.
٣. لا توجد مبررات كافية للضغط على المجتمعات التي تقوم بعملية ختان الإناث.
٤. تتطلب عملية الختان دراستها والتعمق في معرفة أبعادها وآثارها وفوائدها وسلباتها في نظر بعض الدراسات من قبل خبراء ثقات.
٥. الحاجة الشديدة إلى التوعية بممارسة الختان على الوجه الشرعي الصحيح ووفقا لأقصى ما يمكن من وسائل وقائية وبيئة طبية ممتازة.

ويوصي الباحث بأمور:

١. السعي لبحث عملية ختان الإناث من قبل الخبراء والمراكز الطبية الموثوق بها، وأن تتبنى الحكومات ذلك بشكل جاد وبكفاءة عالية بعيدا عن العاطفة أو الإملاءات الخارجية.
٢. زيادة توعية المجتمعات التي تمارس الختان بالكيفية السليمة، عبر الدورات والدراسات.

مصادر البحث

١. الإسنوي: عبد الرحيم بن الحسن، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، (ط ١)، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢. الألباني: محمد ناصر الدين، السلسلة الصحيحة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، مكتبة المعارف، الرياض.
٣. أبو داود: السنن، المكتبة العصرية، بيروت.
٤. أبو عليان: بسام محمد، ٢٠١٣ م، (ط ١)، الحياة الأسرية.
٥. البار: محمد علي، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، (ط ١٠)، خلق الإنسان بين الطب والقرآن.
٦. البخاري: محمد بن إسماعيل، ١٤٢٢ هـ، (ط ١)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه . صحيح البخاري .، دار طوق النجاة.
٧. البهوتي: منصور بن يونس، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م، (ط ١)، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، عالم الكتب.
٨. ابن تيمية الجد: عبد السلام بن عبد الله ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م، (ط ٢)، المحرر، مكتبة المعارف، الرياض.
٩. ابن حجر: أحمد ابن علي العسقلاني، ١٣٧٩ هـ، فتح الباري، دار المعرفة، بيروت.
١٠. ابن حزم: علي بن أحمد، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، دار الكتب العلمية، بيروت.
١١. ابن قدامة: عبد الله بن أحمد المقدسي، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨م، المغني، مكتبة، القاهرة.
١٢. ابن القيم، تحفة الودود بأحكام المولود، دار الجيل.
١٣. ابن منظور: محمد بن مكرم، ١٤١٤ هـ، (ط ٣)، لسان العرب، دار صادر، بيروت.
١٤. ابن هشام: عبد الملك بن هشام، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥م، (ط ٢)، سيرة ابن هشام، مكتبة ومطبعة مصطفى الباوي الحلبي، مصر.
١٥. ابن الهمام: محمد بن عبد الواحد، فتح القدير، دار الفكر.
١٦. الدردير: محمد بن أحمد، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي عليه، دار الفكر، بيروت.
١٧. الرازي: محمد بن أبي بكر، ١٤١٧ هـ، (ط ١)، تحفة الملوك، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

١٨. الشعراوي: مُجَدِّ متولي، تفسير الشعراوي، تُنظر الرابط <https://2u.pw/Z2gzN>
١٩. العراقي: عبد الرحيم بن الحسين، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، (ط ١)، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، دار ابن حزم، بيروت.
٢٠. الفيومي: أحمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت.
٢١. القرضاوي: يوسف، ١٤٢٢ هـ، (ط ١)، السياسة الشرعية، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢٢. قلعي: مُجَدِّ رواس، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، (ط ٢)، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس.
٢٣. المرتضى: أحمد بن يحيى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، (ط ١)، البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، دار الحكمة اليمانية، صنعاء.
٢٤. مسلم: مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، دار إحياء التراث العربي.
٢٥. المطرزي: ناصر ابن عبد السيد، المغرب في ترتيب المغرب، دار الكتب العربي.
٢٦. النووي: يحيى بن شرف، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م، (ط ١)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، المكتب الإسلامي، بيروت.
٢٧. النووي: يحيى بن شرف، المجموع، دار الفكر، بيروت.
٢٨. الهيتمي: علي بن أبي بكر، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مكتبة القدسي، القاهرة.

الدوريات:

٢٩. أبو الفتوح شرف الدين، (محرم ١٤٠٨ هـ - سبتمبر ١٩٨٧ م)، الختان بين الشرائع السماوية والعلم الحديث، المجلة العربية، عدد ١٢٠ سنة ١١، الرياض.